نحو الإلتزام بمقررات لجنة بازل III كآلية لتعزيز الرقابة لدى النظام البنكي الجزائري

Towards Compliance With BASEL III Committee's Decisions as a Mechanism to Enforce Supervision Within the Algerian Banking System

ط د. عباي وسام
University of Algiers 3 ، الجزائر
مخبر العولمة و السياسات الإقتصادية
abai.wissam@univ-alger3.dz

أ.د. بويهي محمد
المركز الجامعي لإيليزي، الجزائر
bouihim74@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2019/11/19 تاريخ القبول: 2020/03/02

الملخص: تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مضمون مقررات لجنة بازل III مع تشخيص مدى مواكبتها لدى النظام البنكي الجزائري، وتهدف أيضا إلى تقديم تصور عملي لإرساء مقررات لجنة بازل III لدى النظام البنكي الجزائري لتعزيز الرقابته البنكية. وسعيا لتحقيق هذه الأهداف فإنه من منطلق تشخيص مضمون مقررات لجنة بازل III ومدى مواكبتها من النظام البنكي الجزائري فإنه يتم استنتاج المتطلبات اللازمة لإرسائها في الجزائر. وقد توصلت هذه الدراسة أن التعديلات المتضمنة في اتفاقية لجنة بازل III هي تجاوب حقيقي لواقع الساحة البنكية الدولية التي اهتزت بأزمة الرهن العقاري، وذلك بارتكازها على خمس محاور أساسية. كما توصلت هذه الدراسة إلى أنه على الرغم من عدم مواكبة النظام البنكي الجزائري للتطورات الدولية إلا أنه ساهم نسبيا بتهيئة المحيط البنكي للتكيف مع مقررات إتفاقية بازل III من خلال إقراره لجملة من التنظيمات على المستوى التشريعي، وأنه من الضروري مستقبلا إرساء مقررات اتفاقية بازل III لتعزيز الرقابة البنكية.

الكلمات المفتاحية: بازل III، النظام البنكي، الرقابة البنكية، كفاية رأس المال، السيولة.

Abstract : This study aims to shed light on the content of the Basel III Committee's decisions, with a diagnosis of their compliance within the Algerian banking system, as well as to present a practical perception to establish the decisions of the Basel III Committee in the Algerian banking system to enforce banking supervision. In order to achieve these goals, based on the diagnosis of the contents of the Basel III Committee's decisions and the extent of their compliance within the Algerian banking system, the requirements for their implementation in Algeria are deduced. This study concluded that the amendments included in the Basel III committee's accord represent an authentic response to the reality of the international banking arena that was shaken by the mortgage crisis, based on five basic axes. This study also found that, although the Algerian banking system did not keep pace with international developments, it relatively contributed to preparing the banking environment for adaptation to the Basel III decisions through its approval of a number of regulations at the legislative level, and that it is necessary to implement the Basel III decisions to enforce banking supervision.
***Key Words*:** Basel III, banking system, banking supervision, capital adequacy, liquidity.

JEL Codes : G21, E58.

*مرسل المقال: عباي وسام (abai.wissam@univ-alger3.dz).

المقدمة:

في ظل الإتساع الكبير الذي شهدته أنشطة القطاع البنكي الدولي واتجاهها المتزايد نحو العولمة المالية واعتماد مبادئ التحرير البنكي مع الضرورة الملحة لمواكبة إيقاع العصر الحديث بتبني تكنولوجيا المعلومات والتعامل بالمبتكرات البنكية الحديثة، فقد أصبحت أنشطة القطاع البنكي شديدة التعقد والتشابك، مما شكل ضغوطا متزايدة لدى مختلف الأنظمة البنكية للرقابة والإشراف عليها جراء تنوع وتزايد مستويات المخاطر البنكية وإمكانية الوقوع في أزمات بنكية كأزمة الرهن العقاري التي أدت إلى إنهيارات متتالية للبنوك.

وفي إطار سعي الأنظمة البنكية للحفاظ على استقرارها وسلامة المراكز المالية للبنوك ، فقد تولت لجنة بازل منذ نشأتها تقديم أفضل أساليب الرقابة والإشراف على البنوك، وعلى الرغم مما قدمته اتفاقيتي بازل I سنة 1988 و بازل II سنة 2004 من توصيات فعالة للرقابة البنكية والحفاظ على استقرار الأنظمة البنكية، إلا أن وقوع أزمة الرهن العقاري سنة 2007 أكد ضرورة اقتران أنشطة القطاع البنكي بمعايير رقابة وإشراف أكثر فعالية. عندئذ فقد سعت لجنة بازل جاهدة لتعزيز آليات الرقابة البنكية بعقد اتفاقية بازل III سنة 2010 وإصدار مجموعة من التوصيات التي تشتمل على العديد من الركائز المعززة لصلابة القاعدة الرأسمالية للبنوك واستقرار الأنظمة البنكية.

وباعتبار أن النظام البنكي الجزائري يعد جزءا لا يتجزء من النظام البنكي العالمي وجهوده الميدانية المحدودة في تبني المعايير الدولية وفق مقررات لجنة بازل للرقابة والإشراف البنكي، والتي شهدت تأخرا في مواكبة توصيات بازل I و بازل II وتطبيقا جزئيا لعدد محدود من توصياتها، مع عدم مواكبة الكثير من توصيات بازل III ، فقد أصبح من الضرورة جدا إدراك النظام البنكي الجزائري بضرورة تجاوز هشاشته ومواكبة التطورات البنكية الدولية من خلال التكيف مع مقررات بازل III وإرسائها كآلية لتعزيز الإشراف الرقابة البنكية على البنوك الجزائرية.

إشكالية الدراسة : وللإلمام بهذا الموضوع يمكن طرح الإشكالية في السؤال الآتي : كيف يمكن الإلتزام بمقررات بازل III لتعزيز الرقابة لدى النظام البنكي الجزائري ؟

أهداف الدراسة : تكمن أهداف هذه الدراسة في النقاط الآتية :

- تسليط الضوء على مضمون مقررات لجنة بازل III ودوافع إصدارها ومدى مساهمتها في تعزيز صلابة القاعدة الرأسمالية للبنوك واستقرار الأنظمة البنكية.
- تشخيص مدى مواكبة النظام البنكي الجزائري لمقررات لجنة بازل III ومدى التزامه بمحاورها الأساسية.
- تقديم جملة من المتطلبات العملية لإرساء مقررات لجنة بازل III لدى النظام البنكي الجزائري لتعزيز آليات الرقابة البنكية.

المنهجية المتبعة : وفقا لصيغة إشكالية الدراسة وأهدافها فإنه سيتم اتباع المنهج الوصفي التحليلي، من خلال وصف أبعاد لجنة بازل كهيئة بنكية دولية ومجمل انجازاتها الميدانية مع مضمون المحاور الأساسية لاتفاقية لجنة بازل III، ومن ثم يتم تحليل مدى مواكبة النظام البنكي الجزائري لمقررات لجنة بازل III مع تحليل المتطلبات الميدانية لإرسائها لديه بهدف تعزيز الرقابة البنكية.

الدراسات السابقة : نظرا للدور الذي تلعبه مقررات لجنة بازل III في تعزيز استقرار الأنظمة البنكية فقد اعتبرت محورا أساسيا للعديد من الدراسات والأبحاث، وتتمثل أهمها فيما يلي:

– دراسة (طلحي وبوشنافة، 2018) : أعد الباحثان مقالا علميا بعنوان " واقع وآفاق تطبيق معيار الرفع المالي وفق مقررات اتفاقية بازل III "، حيث هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مدى الإلتزام بهذا المعيار لدى الدول الاعضاء والدول العربية وآثاره المتوقعة على القطاع البنكي، وقد توصلت هذه الدراسة إلى أنه على الرغم من بساطة تطبيقه وفعاليته في الحد من المديونية إلا أنه شهد تأخرا في تطبيقه لدى أغلب البنوك العربية والتزام أكثر لدى البنوك العالمية.

– **دراسة (بريش وسدرة، 2017)**: ساهم الباحثان بإعداد مقال علمي بعنوان " فرص وتحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل – دراسة حالة البنوك الجزائرية – "، حيث هدفت هذه الدراسة تحديد موقع البنوك الجزائرية تجاه مقررات لجنة بازل مع تحديد طبيعة فرص وتحديات العمل المصرفي في ظلها، وأهم ما توصلت إليه هذه الدراسة هو تأخر التزام النظام البنكي الجزائري بمقررات لجنة بازل I وعدم إرتقاء التزامها بمقررات بازل II إلى المستوى المطلوب. مع ضرورة إجراء العديد من التعديلات للتوافق مع مقررات لجنة بازل III.

– **دراسة (صيد ورقايقية، 2017)** : أعد الباحثان مقالا علميا بعنوان " انعكاسات معايير بازل III على منظومة الرقابة والإشراف في النظام المصرفي الجزائري " وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحديد الآثار المحتملة للالتزام بمعايير لجنة بازل لدى النظام المصرفي الجزائري ومدى الإستجابة لها. وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن تبني معايير لجنة بازل III لدى النظام المصرفي الجزائري له انعكاسات ايجابية ويعد فرصة حقيقية لربطه بالنظام المصرفي العالمي.

خطة الدراسة : وتقتضي معالجة هذا الموضوع تقسيم الدراسة إلى أربع محاور أساسية. حيث سيتم تخصيص المحور الأول إلى ماهية لجنة بازل ومكانتها في الساحة البنكية الدولية وذلك بتسليط الضوء عليها من خلال مفهومها ونشأتها ودورها في الساحة البنكية الدولية ومجمل انجازاتها قبل عقد اتفاقية لجنة بازل III. ونظرا لخصوصية وأهمية اتفاقية بازل III في هذا الموضوع فإن المحور الثاني سيتضمن إطارها العام وذلك من خلال عرض دوافع اتجاه النظام البنكي الدولي نحو مقررات لجنة بازل III إلى جانب مضمون محاورها الأساسية. وحتى يكون هذا الموضوع أقرب إلى الواقع الجزائري فإن المحور الثالث سيتم تخصيصه إلى تشخيص موقع النظام البنكي الجزائري من تطبيق مقررات لجنة بازل III. ومساهمة في تأهيل النظام البنكي الجزائري لمواكبة مقررات لجنة بازل III فإن آخر محور لهذه الدراسة سيتضمن جملة من المتطلبات التي تمكن من إرساء مقررات لجنة بازل III لدى النظام البنكي الجزائري لتعزيز رقابته البنكية.

1. ماهية لجنة بازل ومكانتها في الساحة البنكية الدولية:

مع تراكم التجارب التي ملأت الساحة البنكية الدولية في مجال الرقابة والإشراف وإدارة المخاطر البنكية وما عايشت فيه من أزمات البنكية وانهيارات متتالية للبنوك، فقد أصبح موضوع سلامة المراكز المالية للبنوك واستقرار النظام البنكي مطلبا دوليا، عندئذ فقد تولدت الحاجة إلى توحيد المتطلبات الرقابية تحت إشراف هيئة تعرف بلجنة بازل، والتي تعتبر نشأتها من أهم التطورات التي شهدتها الساحة البنكية الدولية، باعتبار أن مقرراتها تعد مرجعا هاما للأنظمة البنكية لقياس سلامة المراكز المالية للبنوك.

1.1. ماهية لجنة بازل:

في ظل المخاطر الملازمة للنشاط البنكي وما نجم عنها من تفاقم للأزمات البنكية منذ القرن الماضي وتزايد في حجم الديون المشكوك فيها فقد أصبح النظام البنكي الدولي بحاجة لهيئة دولية تتولى تحيين المعايير الدولية للرقابة البنكية وضمان كفاءة عمل الأجهزة البنكية والحفاظ على استقرارها واستحداث آليات لإدارة المخاطر في الساحة البنكية الدولية.

واستجابة لمتطلبات الحفاظ على استقرار النظام البنكي الدولي المنطوية بشكل أساسي تحت إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال والتقليل من حدة المخاطر البنكية فقد تأسست في نهاية سنة 1974 هيئة دولية تعرف بلجنة بازل الدولية، والتي تعتبر كلجنة رقابية على أنشطة البنوك تعمل تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل السويسرية، لتقدم توصيات تعرف بمقررات لجنة بازل الدولية.

" لجنة بازل للرقابة المصرفية هي لجنة استشارية أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، و تجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا يساعدها فرق عمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على المصارف. تتضمن قرارات و توصيات لجنة بازل المبادئ و المعايير للرقابة على المصارف مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ و المعايير و الإستفادة من هذه الممارسات، كما تعد قرارات وتوصيات هذه اللجنة غير ملزمة إلا ما تتبناه البنوك المركزية من تلك القرارات لتفرضه ضمن لوائحها الإشرافية للمصارف التابعة لها، رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت قيمة فعلية " (صيد ورقايقية ، 2017، 05). وقد ضمت لجنة بازل عند تأسسيها محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية المتمثلة في بلجيكا، كندا، فرنسا ، إيطاليا ، اليابان ، لوكسمبرغ ، هولندا ، إسبانيا ، السويد ، سويسرا ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية.

وعلى الرغم من المجهودات المبذولة من لجنة بازل منذ تأسيسها من تقديم كم هائل للمعايير البنكية وفقا لواقع النظام البنكي الدولي واستحداث آليات عملية لإدارة المخاطر البنكية إلا أن وقوع أزمات بنكية من حين لآخر أكد ضرورة تحيينها وإعادة النظر في المقاييس اللازمة لتقوية وتعزيز صلابة البنوك في مواجهة الأزمات، وقد تجسد ذلك من خلال إصدار ثلاث اتفاقيات تتمثل في بازل I سنة 1988 وبازل II سنة 2004 وبازلIII سنة 2010.

" حيث كانت و لا تزال تثابر في مساعيها نحو إصدار و نشر معايير دولية تشكل أفضل النماذج و الممارسات في مجال الرقابة و الإشراف على العمل المصرفي، متخذة في ذلك مبدأ سلامة و استقرار النظام المالي و المصرفي، وحماية حقوق المودعين، و تدعيم أساليب إدارة المخاطر" (حميدي، 2017، 02).

2.1. دور لجنة بازل في الساحة البنكية الدولية:

إثر تعاقب صدور مقررات لجنة بازل منذ سنة 1988 حول معدل كفاية رأس المال والتعديلات التي طرأت عليها لتكون أكثر شمولية للمخاطر البنكية فقد" استطاعت لجنة بازل أن تساهم بقدر كبير في إعطاء إطار دولي للرقابة المصرفية و إيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة، يقوم على التنسيق بين مختلف السلطات الرقابية والتفكير في إيجاد آليات لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك إدراكا منها بأهمية وخطورة القطاع المصرفي . و بذلك أصبحت هذه اللجنة تمثل حجر الأساس للتعاون الرقابي الدولي " (صيد و رقايقية ، 2017، 05).

وفي هذا الإطار فقد اتجهت جهود لجنة بازل نحو ما يلي:

- وضع معيار كفاية رأس المال والعمل على توحيده لدى مختلف الأنظمة البنكية في العالم.
- إتاحة فرص تنافسية متكافئة بين البنوك من خلال إزالة الفروقات في أساليب وأدوات الرقابة على المخاطر وانعكاساتها على النشاط البنكي.
- " تعزيز الصلابة والثقة في النظام المالي والبنكي.
- وضع حد أدنى للمعايير المتعلقة بالرقابة الاحترازية.
- تعزيز التعاون الدولي في مجال الرقابة الاحترازية.
- نشر وتوزيع أفضل للممارسات البنكية والرقابية " (بن عمارة وعطية، 2011، 202).
- تسهيل وتطوير أساليب تداول المعلومات الناجمة عن الرقابة البنكية بتكنولوجيا معلومات حديثة بين مختلف البنوك في العالم.
- التقليل من حدة المخاطر البنكية إلى أدنى ما يمكن لاسيما المخاطر الائتمانية والمخاطر السوقية والتشغيلية.
- " تحسين فعالية التقنيات المستخدمة في مراقبة النشاط البنكي العالمي .
- تحديد المعايير الاحترازية الدنيا " (جلايلة وبن عبدالفتاح ، 2017، 175).

3.1. انجازات لجنة بازل قبل اتفاقية بازل III:

قبل أن تشهد الساحة البنكية تداعيات أزمة الرهن العقاري سنة 2007 والتي تعتبر لحظة تحول حاسمة في معايير الرقابة والإشراف البنكية و دافعا أساسيا لعقد اتفاقية بازل III، فقد ساهمت لجنة بازل في تطوير وترقية أساليب الرقابة على البنوك من خلال اتفاقيتين هما بازل I وبازل II.

أ. إتفاقية بازل I: تبعا للجهود المتناسقة لأعضاء لجنة بازل والإجتماعات المتوالية منذ فيفري 1975 إلى سنة 1987 من أجل التوصل إلى معيار موحد لكفاية رأس المال كمعيار دولي، فقد تم إقرار أولى توصيات هذه اللجنة من مجلس المحافظين في جويلية من سنة 1988 والتي عرفت باتفاقية بازل I ، حيث وضعت أواخر سنة 1992

كآخر أجل للإلتزام بها. " أهم ما توصلت إليه هذه اللجنة هو وضع معيار موحد لكفاية رأس المال يطبق ويلزم على كافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي والذي يعتبر كمعيار عالمي الهدف منه إسترجاع الثقة بين المودعين والبنوك. وبمقتضى هذا الإتفاق يتعين على كافة البنوك أن تلتزم بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة والتي ترجح بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8 %. هذه النسبة سميت بنسبة كفاية رأس المال أو نسبة كوك أو نسبة بال وعلاقتها هي : نسبة كوك = رأس مال البنوك \ إجمالي المخاطر المرجحة ≤ 0,08 " (العمري وخبيزة ، 2017 ، 402). ونظرا لما أثبته واقع الساحة البنكية الدولية من نقائص على مقررات اتفاقية بازل I فقد تعاقبت جملة من التعديلات عليها، حيث تم في سنة 1995 اقتراح إدراج المخاطر السوقية في صيغة معيار كفاية رأس المال بعدما كان مقتصرا على تغطية المخاطر الإئتمانية كما تم إضافة شريحة ثالثة لرأس المال متمثلة في القروض المساندة لأجل سنتين، وأصبحت صيغته جاهزة في سنة 1998.

ب. اتفاقية بازل II: رغبة في معالجة أوجه القصور التي تميزت بها مقررات اتفاقية لجنة بازل I فقد أسهمت هذه اللجنة سنة 1999 بمقترحات جديدة على صياغة معدل كفاية رأس المال مع فتح المجال للهيئات الدولية كصندوق النقد الدولي لإبداء الرأي حولها إلى غاية سنة 2001 إلا أن الجدل حولها قد أخرها إلى غاية سنة 2004 لتصبح قابلة للتنفيذ في نهاية سنة 2006. والتي عرفت باتفاقية بازل II. حيث قامت اتفاقية بازل II على محاور ثلاثة هي:

– " طريقة مستحدثة لحساب كفاية رأس المال المرجّح بأوزان المخاطرة واللازم لمواجهة مختلف المخاطر، حيث جاءت بتغييرات جوهرية في معالجة مخاطر الائتمان والسوق، وقدمت تغطية شاملة لمخاطر التشغيل التي لم يكن لها أي حساب في اتفاقية بازل I .

– الرقابة الإشرافية، وتهدف إلى خلق نوع من التناسق بين المخاطر التي يواجهها بنك معين وحجم أمواله الخاصة، والتأكيد على أن الإشراف على البنك ليس مجرد إلتزام بعدة معدلات كمية، ولكنه يتضمن أيضا القيام بتقديرات نوعية حول كفاءة إدارته وقوة أنظمته.

– نظام فاعل لانضباط السوق والسعي إلى استقراره أو الانضباط بسلوكيات السوق وهذا يتطلَّب من أي بنك أو مؤسَّسة مالية أن تقوم بالإفصاح عن رأسمالها ومدى تعرُّضها للأخطار، والطرق المتّبعة لتحديد حجم الخطر " (سليمان، 2014، 44).

2. الإطار العام لمقررات لجنة بازل III:

على ضوء أزمة الرهن العقاري سنة 2007 التي طالت تداعياتها مختلف جوانب الأنشطة الإقتصادية الدولية، فقد فقد أولت لجنة بازل اهتماما كبيرا لتحصين النظام البنكي الدولي من الأزمات وتعزيز قدرته على مواجتها من خلال استكمال الجهود المبذولة في اتفاقيتي بازل I وبازل II بسن قواعد أكثر صرامة ووضع مقاييس إصلاحية وتغييرات جوهرية على حيثيات الرقابة البنكية والإشراف، وقد تم ذلك في إطار اتفاقية بازل III سنة 2010.

1.2. دوافع اتجاه النظام البنكي الدولي نحو مقررات لجنة بازل III:

على الرغم مما حققته إتفاقية بازل II من مكاسب في تغطية أوجه القصور في صيغة كفاية رأس المال الناجمة عن مقررات بازل I من تغطية لمخاطر التشغيل وتقوية أساليب الرقابة على المخاطر البنكية وتكريس مبدأ الشفافية في السوق البنكي (انضباط السوق) إلا أن مدى نجاعة مقررات لجنة بازل II وموثوقية تطبيقها أثارا قلق العديد من الخبراء وشكوكهم بشأن مسايرتها للأزمات المالية العالمية المحتملة.

" إن الأزمة المالية العالمية التي عصفت بالنظام المالي منذ أواخر سنة 2007، وطالت كبرى البنوك والشركات، دعت بشكل عاجل زعماء مجموعة العشرين الجهات التنظيمية و مسئولي البنوك المركزية في العام 2009 إلى العمل على وضع لوائح أكثر صرامة بخصوص رؤوس الأموال المصرفية في أعقاب الأزمة المالية العالمية التي نتجت جزئيا عن تعاملات غير آمنة للبنوك ، و بهدف خفض آثار أية أزمة مالية مستقبلية " (صيد و رقايقية ، 2019 ، 876).

ووفقا لهذه الظروف فقد اتجهت لجنة بازل نحو اصدار اتفاقية بازل III للدوافع الآتية:

- إقتصار اهتمام مقررات بازل II في صياغتها لمعيار كفاية رأس المال على المخاطر الائتمانية والسوقية والتشغيلية دون الاخذ بعين الإعتبار مخاطر السيولة ومخاطر المصادفة والتي ساهمت بشكل كبير في إحداث الأزمة.
- ضعف مستويات وصلابة رؤوس الأموال اللازمة لتغطية مختلف المخاطر التي يواجهها النشاط البنكي في العالم لا سيما الشريحة الأولى من رأس مال البنك التي يفترض أن يكون نواة صلبة ودرعا واقيا لمواجهة المخاطر البنكية.
- " المبالغة في عمليات التوريق المعقدة حيث عمدت الكثير من البنوك إلى تخفيض متطلبات رأس المال من خلال التوريق وإعادة التوريق للأصول ونقلها من داخل الميزانية إلى خارجها، مظهرة بذلك معدل كفاية رأس المال أعلى من الواقع . علما أن التوريق هو عملية تتضمن تحويل ديون ضعيفة السيولة إلى سندات يتم تداولها في السوق " (نجار، 2013، 279).
- عدم الإلتزام الكلي بمبدأ انضباط السوق، والذي تبين من خلال ضعف مستوى الإفصاح وشفافية السوق البنكي، حيث سادت لدى الكثير من مؤسسات التصنيف الائتماني معاملات تضليلية لعملاء البنوك ومغالطات بخصوص المستويات الحقيقية للمخاطر البنكية المستقبلية وهو ما أدى إلى انعكاسات سلبية وخيمة على نشاط البنوك والإقتصاد الدولي.

2.2. مضمون مقررات لجنة بازل III :

انطلاقا من الدروس المستنبطة من أزمة الرهن العقاري سنة 2007 فقد ضمت اتفاقية بازل III تدابير تصحيحية ملخصة في جملة من المحاور، والتي تم تطبيقها تدريجيا في إطار زمني يمتد إلى بداية سنة 2019 ، وتتمثل محاور اتفاقية بازل III فيما يلي:

أ. تحسين نوعية وبنية قاعدة رؤوس أموال البنوك: من أجل تعزيز قدرة البنوك على مواجهة الأزمات وامتصاص الخسائر وإدارة الفترات الصعبة في النشاط البنكي فقد نصت اتفاقية بازل III على ضرورة تحسين نوعية وشفافية وصلابة قاعدة رؤوس أموال البنوك وقد تم ذلك من خلال إدخال تغييرات جوهرية على تفاصيل معيار كفاية رأس

المال. إذ أن " الإتفاقية الجديدة تلزم البنوك برفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال الأولي من 2% الى 4.5% إبتداءا من يناير 2015، كما تلزمها بإضافة هامش احتياطي آخر يتكون من أسهم عادية نسبته 2.5% من الأصول والتعهدات المصرفية لتدعيم أو الحفاظ على رأس مال يتزايد تدريجيا ليصل المجموع بحلول الأول من يناير 2019 إلى 7%، وبنفس الطريقة بالنسبة للشريحة الأولى (رأس المال الأساسي) بعد رفعه من 4% إلى 6%، هذا بالإضافة إلى هامش آخر (بين 0% و2.5%) لاستخدامه في مواجهة الأزمات مستقبلا مع إلغاء الشريحة الثالثة التي كانت سابقا " (سليمان، 2014، 47). وفي إطار اتفاقية بازل III فقد أصبح معيار معدل كفاية رأس المال وفق الصيغة الآتية:

$$\text{معدل كفاية رأس المال وفقا لاتفاقية بازل III} = \frac{\text{رأس المال الأساسي+رأس المال التكميلي}}{\text{مخاطر الإئتمان+مخاطر السوق+مخاطر التشغيلية}} \geq 10,5\ \%$$

ب. تعزيز تغطية المخاطر: نظرا لما تكبدته البنوك من خسائر خلال أزمة الرهن العقاري سنة 2007 والناجمة عن المخاطر التي لم تؤخذ بعين الإعتبار في مقررات بازل II على غرار مخاطر التوريق والمشتقات المالية وتمويل سندات الدين ومخاطر تصحيح التصنيف الإئتماني ومخاطر المصادفة -alea moral- فقد شددت اتفاقية بازل III تعزيز تغطية المخاطر والخسائر الناجمة عن إعادة تقييم الأصول المالية نتاج تقلب أسعارها في الأسواق المالية الدولية.

وقد تم ذلك من خلال " رفع متطلبات رأس المال لعمليات إعادة التوريق في المحفظة المصرفية ومحفظة المتاجرة، وكذا تعزيز عملية المراجعة الرقابية رفع متطلبات الإفصاح المالي. كما قامت الإتفاقية بتخصيص جزء من رأس المال لمواجهة المخاطر الإئتمانية المقابلة والناشئة عن العمليات على المشتقات وعمليات إعادة شراء وتمويل سندات الدين وكذا المخاطر الناشئة عن تعديلات التقييم الإئتماني للأصول المالية أو انخفاض الملاءة الإئتمانية للطرف المقابل " (طلحي وبوشنافة، 2018، 41-42). وبذلك فقد عملت اتفاقية بازل III من خلال هذا المحور تعزيز الركيزة الثانية لمقررات بازل II والمتمثلة في الرقابة على المخاطر البنكية. والجدول الموالي يلخص نسبة المتطلبات الرأسمالية لتغطية مخاطر السندات:

الجدول 01 : " نسبة المتطلبات الرأسمالية للسندات" (الوحدة: نسبة مئوية %)

تنقيط السندات	فترة الاستحقاق	الجهات السيادية	جهات أخرى	انكشاف التوريق
AAA إلى -AA ، -A 1	≤ 1 سنة	0,5	1	2
	> 1 < 5 سنوات	2	4	8
	≤ 5 سنوات	4	8	16
BBB- إلى +A ، P-3 ،A-3 ،A-2	≤ 1 سنة	1	2	4
	> 1 < 5 سنوات	3	6	12
	≤ 5 سنوات	6	12	24

المصدر: (نجار ، 2013، 282)

ج. نسبة الرافعة المالية: من أجل كبح التوسع في العمليات الائتمانية والتقليل من حجم القروض المتعثرة الناجمة عن أزمة الرهن العقاري سنة 2007 والتخفيف من حدة المخاطر التي تؤدي إلى زعزعة استقرار النظام البنكي والإقتصادي، فقد أوصت إتفاقية بازل III باحترام نسبة تعرف بنسبة الرافعة المالية. وبذلك فقد "نص هذا المحور على إدخال نسبة الرافعة المالية كوسيلة مكملة لمتطلبات كفاية رأس المال على أساس المخاطر، حيث تهدف هذه النسبة للتحكم في منح القروض، وقد قدرت بـ 3 % من رأس المال الأساسي (الذي يتكون في معظمه من الأسهم)، ويتم حساب هذه النسبة من الأصول داخل الميزانية والأصول خارج الميزانية دون استخدام أوزان ترجيحية، وذلك وفقا للصيغة الآتية " (عياش والعايب ، 2018،87).

$$\text{نسبة الرافعة المالية} = \frac{\text{رأس المال الأساسي}}{\text{إجمالي التعرضات داخل الميزانية و خارج الميزانية}} \geq 3\ \%$$

د. انضباط السوق: بعدما كشفت أزمة الرهن العقاري نقصا واضحا في عمليات الإفصاح وتطبيق مبادئ الشفافية في النشاط البنكي، والتي أدت إلى غموض في المستويات الحقيقية للمخاطر البنكية وصعوبة في جمع المعلومات اللازمة لقياسها من مختلف المؤسسات المتخصصة وبعض المغالطات في التصنيف الإئتماني للعملاء، فقد تم في اتفاقية بازلIII إعادة النظر في الدعامة الثالثة لاتفاقية بازل II بإعداد اقتراحات بخصوص الإفصاح عن المعلومات مع الإلتزام بالتعديلات النهائية ابتداءا من سنة 2011. حيث " ألزمت اللجنة البنوك في إطار توصياتها الجديدة بضرورة الإفصاح عن كل العناصر المكونة للأموال الخاصة القانونية والتخفيضات المطبقة. كما تنشر في مواقعها عبر شبكة الإنترنت كل الخصائص التعاقدية للأدوات التي تدخل في تكوين الأموال الخاصة القانونية، كما أعدت اللجنة اقتراح يرمي إلى إلزام البنوك بالإفصاح عن معلومات واضحة ودقيقة في الوقت المناسب حول ممارسات التعويضات والمكافآت، بما يسمح للمتعاملين في السوق بإجراء تقييم دقيق وملائم لممارسات البنك " (نجار، 2013، 284).

هـ. السيولة: بعد الهلع الذي أحدثته مشكلة نقص السيولة بين المستثمرين والمودعين وما أدت إليه من انهيارات متتالية للبنوك خلال أزمة الرهن العقاري وإفلاسها فقد عمدت إتفاقية لجنة بازل III إلى جعل مسألة السيولة من المواضيع الأساسية المطروحة للنقاش والدراسة معى ضرورة على العمل على بلورة معيار عملي لتعزير السيولة البنكية ومواجهة مخاطرها، وقد انتهت هذه الجهود باعتماد نسبين والمتمثلتين فيما يلي:

– نسبة تغطية السيولة: " تهدف هذه النسبة إلى تعزيز قدرة المصرف على التكيف مع اضطرابات السيولة ضمن نطاق 30 يوم عمل ويعني ذلك احتفاظ المصرف بأصول سائلة أو أصول قابلة للتسييل الفوري بشكل يغطي بالكامل أو يزيد عن ضغوط السحب المرتفعة للنقد من المصرف لمدة شهر كامل وهي تحتسب كما يلي:

$$\text{نسبة تغطية السيولة} = \frac{\text{الأصول العالية الجودة}}{\text{مجموع التدفقات النقدية الصافية الخارجة خلال 30 يوما المقبلة}} \geq 100\ \%$$

وعلى المصارف المحافظة على هذه النسبة بشكل دائم على المستوى الفردي وتعرف الأصول عالية الجودة بأنها الأصول القابلة للتسييل بسرعة وبدون خسائر " (طلحي وبوشنافة، 2018، 41).

– نسبة التمويل المستقر: إتماما لدور نسبة تغطية السيولة التي تهدف إلى توفير السيولة على مدى 30 يوم فإن نسبة التمويل المستقر تهدف إلى توفير موارد مستقرة متاحة لأنشطة البنوك لمدة سنة كاملة وذلك حتى تكون هناك مرونة أكبر لممارسة أنشطتها ، وتأخذ هذه النسبة الصيغة الآتية:

$$\text{نسبة التمويل المستقر} = \frac{\text{إجمالي الموارد المستقرة المتاحة لسنة}}{\text{إجمالي احتياجات التمويل المستقرة لمدة سنة}} \geq 100\ \%$$

ويمكن تلخيص التوزيع الزمني لتنفيذ اتفاقية بازل III من خلال الجدول الآتي:

الجدول 02 : " جدول زمني لتنفيذ اتفاقية بازل III " (الوحدة: نسبة مئوية %)

نسبة الرافعة المالية	الإشراف من طرف السلطات الرقابية		فترة التقييم 1 جانفي 2013– 1 جانفي2017 تاريخ النشر 1 جانفي 2015				الإندماج في الركيزة 01		
	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
الحد الأدنى لنسبة راس المال من حقوق	/	/	3,5	4	4,5	4,5	4,5	4,5	4,5
رأس المال التحوطي	/	/	/	/	/	0,625	1,25	1,875	2,5
الحد الأدنى لنسبة راس المال من حقوق المساهمين + رأس المال التحوطي	/	/	3,5	4,0	4,5	5,125	5,75	6,375	7,0
الحد الأدنى لرأس المال الفئة 1	/	/	4,5	5,5	6,0	6,0	6,0	6,0	6,0
الحد الأدنى من إجمالي راس المال	/	/	8,0	8,0	8,0	8,0	8,0	8,0	8,0
الحد الأدنى لإجمالي رأس المال+ رأس مال	/	/	8,0	8,0	8,0	8,625	9,25	9,875	10,5

المصدر: (بريش وسدرة ، 2017، 21)

3. موقع النظام البنكي الجزائري في ظل مقررات لجنة بازل III:

على الرغم من تأخر النظام البنكي الجزائري في الإلتزام بمقررات لجنة بازل II، إلا أن هذا التأخر لم يمنعه من مواكبة التطورات الدولية الحاصلة في معايير الرقابة البنكية والإشراف ومواجهة المخاطر البنكية ومحاولة تهيئة المحيط البنكي للتكيف مستقبلا مع مقررات إتفاقية بازل III من خلال إقرار جملة من التنظيمات على المستوى التشريعي، والتي تلخصت نتائجها في النقاط الموالية:

1.3. رفع الحد الأدنى لرأس المال:

سعيا إلى تمتين المركز المالي للبنوك وتعزيز صلابة قاعدة رؤوس أموالها فقد أصدر البنك المركزي مرحليا جملة من التنظيمات لمواكبة للتطورات الحاصلة في الساحة البنكية والإقتصادية الدولية، وبذلك فإنه " بالنسبة للجزائر يتحدد الحد الأدنى بتنظيم وقد مر ذلك بثلاث مراحل:

– حدد الحد الأدنى لرأس مال البنوك لأول مرة بـ 500 مليون دج وبالنسبة للمؤسسات المالية 100 مليون دج، وذلك بموجب تنظيم رقم 90-01 الصادر في 1990/07/04.

– ثم رفع هذا الحد إلى 2,5 مليار دج بالنسبة للبنوك و500 مليون دج بالنسبة للمؤسسات المالية وذلك بموجب التنظيم 04-01 الصادر في 2004/03/04.

– ثم رفع هذا الحد إلى 10 مليار دج بالنسبة للبنوك و3.5 مليار دج للمؤسسات المالية، وذلك بموجب تنظيم رقم 08-04 الصادر في 2008/12/23 " (سليمان، 2014، 55).

وباعتبار أن هذه التنظيمات قد سبقت زمنيا إتفاقية بازل III فإنها لم تأخذ بعين الإعتبار ما أوصت به هذه اللجنة بخصوص تركيبة وبنية رؤوس أموال بين مكونات الشريحة الأولى منه والشريحة الثانية، وإنما اكتفت فقط برفع مستوى رأس المال

2.3. فرض نسبة سيولة:

تبعا للظروف الصعبة التي سايرتها الساحة البنكية الدولية من أزمات ناجمة عن مشكلة السيولة على المدى القصير وما أفرزته من انهيارات متتالية للبنوك فقد أبدى النظام البنكي الجزائري نيته في مواكبة هذه التطورات من خلال اهتمامه بمعيار السيولة على المدى القصير. حيث " عمل بنك الجزائر على إصدار النظام رقم 11- 04 المؤرخ في 24 ماي 2011 والمتضمن تعريف وقياس وتسيير خطر السيولة، إذ نصت المادة الثالثة منه على أن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة باحترام نسبة بين الأصول المتوفرة والممكن تحقيقها على المدى القصير والتزامات التمويل المستلمة من البنوك ومجموع الاستحقاقات تحت الطلب وعلى المدى القصير والإلتزامات المقدمة، وتسمى هذه النسبة بالمعامل الأدنى للسيولة، ويجب أن تكون أكبر من 100%" (نجار، 2013، 290).

وعلى الرغم من التوافق الحاصل في الإهتمام بمعيار السيولة إلا أن استجابة النظام البنكي الجزائري لمقررات بازلIII كانت جزئية بخصوص معيار السيولة، إذ لم تكن مطابقة تماما لها ، حيث ألزم بنك الجزائر البنوك الناشطة في الجزائر باحترام نسبة سيولة بشكل عام (من شهر إلى ثلاثة أشهر) دون التفصيل الذي قدمته اتفاقية بازل III بين نسبة تغطية السيولة على نطاق 30 يوم ونسبة التمويل المستقر التي تهدف إلى توفير موارد مستقرة متاحة لأنشطة البنوك لمدة سنة كاملة.

3.3. إصدار نظام الرقابة الداخلية:

بتاريخ 28 نوفمبر 2008 أصدر البنك المركزي نظام رقم 08-11 والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، وذلك إدراكا بأن إلزام البنوك والمؤسسات المالية بتكوين نظام رقابة داخلي للبنوك وبعث مفهوم جديد له يعتبر إجراءا وقائيا أوليا للتصدي للأزمات ومواجهة المخاطر.

إذ " يتعين أن يتوفر لدى كل بنك أو مؤسسة مالية نظام مناسب للرقابة الداخلية وتحليل المخاطر وقياسها، أخذا بعين الإعتبار طبيعة وحجم عملياته بهدف تقييم مختلف أنواع المخاطر. وفي هذا المجال وسعت قاعدة المخاطر إلى أنواع أخرى تمثلت في مخاطر التركز ومخاطر عدم المطابقة ومخاطر التسوية، كما يجب على البنوك وضع نظام رقابة داخلية قادر على مراقبة المخاطر ما بين البنوك من خلال تحديد البنوك والمؤسسات المالية لكل طرف مقابل المبلغ الأقصى للقروض المقدمة والإقتراض المتحصل عليه من الأطراف المقابلة المصرفية، لاسيما التي تمت في السوق النقدية أخذا بعين الإعتبار احترام الحدود ، نظام التسجيل ومعالجة المعلومات " (بوطورة وسماعيلي، 2016، 182).

وبذلك فقد كانت استجابة النظام البنكي الجزائري لمتطلبات الرقابة البنكية الداخلية متأخرة باعتبارها الدعامة الثانية لاتفاقية بازل II سنة 2004 وتم تأكيد هذه الدعامة في اتفاقية بازل III وتعزيزها من خلال رفع متطلبات الإفصاح المالي. وعلى العموم فإن نظام الرقابة الداخلية وفقا للنظام 08-11 غير مكتمل بالمقارنة مع توصيات اتفاقية بازل II وبازل III والتي تعتبر أن نظام الرقابة الداخلية ليس مجرد إلتزام بعدة معدلات كمية، ولكنه يتضمن أيضا القيام بتقديرات نوعية حول كفاءة إدارته وقوة أنظمته.

4.3. نسبة الملاءة لدى البنوك والمؤسسات المالية:

" حسب النظام 14-1 المؤرخ في 16 فيفيري 2014 تلزم المادة 2 منه البنوك والمؤسسات المالية وبصفة مستمرة على أساس فردي أو مجمع، معامل أدنى للملاءة قدره 9.5 %بين مجموع أموالها القانونية من جهة ومجموع مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق المرجحة من جهة أخرى، أما المادة 3 فقد أقرت وجوب تغطية الأموال القاعدية كلا من مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق بواقع 7 %" (صيد ورقايقية، 2019، ص: 880). ومقارنة مع بازل III بخصوص هذه النسبة فإنه تم تسجيل النقاط الآتية:

- استجاب النظام البنكي الجزائري بشكل جزئي لرفع هذه النسبة تبعا لمقررات لجنة بازل III حيث ارتفعت من 8% إلى 9,5% إلا أن هذا الإرتفاع لم يبلغ مستوى ما حددته اتفاقية بازل III والمحدد بـ 10,5%.

- على الرغم من اتساع نظرة النظام البنكي الجزائري تجاه المخاطر البنكية على كل من المخاطر العملياتية ومخاطر السوق (إلى جانب المخاطر الائتمانية المتعامل بها سابقا) إلا أن إدراجهما في هذا المعيار كان متأخرا جدا إذ تم إدراج مخاطر السوق سنة 1996 والمخاطر العملياتية (التشغيلية) عام 2004 في إطار اتفاقية بازلII، مع التأكيد عليهما في اتفاقية بازل III لاحتساب معيار كفاية رأس المال .

– أقر البنك المركزي متطلبات أكثر صرامة بخصوص تغطية الأموال القاعدية (الشريحة الأولى من رأس مال البنك) بنسبة 7 % كحد أدنى لكل من مخاطر القرض والمخاطر العملياتية ومخاطر السوق والتي حددت في اتفاقية بازل III بنسبة 6 % .

5.3.الإبلاغ المالي:

أشار النظام 14-1 في المادة 36 على ضرورة نشر كل من المعلومات المتعلقة بتركيبة الأموال الخاصة للبنوك ومستوى المخاطر التي تتعرض لها البنوك وأنشطتها ومدى تغطية أموال البنوك الخاصة للمخاطر الملازمة لأنشطتها. وعلى الرغم من أن الإشارة إلى الإفصاح لدى البنوك يعد استجابة لانضباط السوق ومتطلبات الشفافية التي أوصت بها اتفاقية بازل II وبازل III إلا أن ذلك ينتظر التجسيد الفعلي بتوفير نظام معلوماتي يزود عملاء البنوك وأطرافها المشاركة بالمعلومات التي تتميز بالدقة والتفصيل والسرعة.

4. متطلبات إلتزام النظام البنكي الجزائري بمقررات لجنة بازل III لتعزيز الرقابة

تبعا لمضمون اتفاقية لجنة بازل III والجهود المبذولة لتهيئة المحيط البنكي الجزائري للإلتزام بها مستقبلا، فإنه يقتضي الأمر من أجل إرساء مقررات لجنة بازل III لدى النظام البنكي الجزائري لتعزيز الرقابة البنكية أن يتم توفير جملة من المتطلبات والمتمثلة فيما يلي:

– مواكبة التطورات والمستجدات الحاصلة في الساحة البنكية الدولية من خلال " المضي قدما في تطبيق اتفاقية بازل III على مستوى البنوك الجزائرية وذلك حتى لا تكون بمعزل عن التطورات الدولية، ولعل إسراع بنك الجزائر في إنشاء هيئة تنقيط محلية من أكثر الأمور تشجيعا في هذا الجانب، مع عدم اقتصار بنك الجزائر على العلاقة الميكانيكية بمعدل الملاءة وإنما يجب أن يكون هدفه منصبا كذلك على مراقبة عمليات البنوك والتأكد من مصداقية بياناتها وحرصه على زيادة مستوى إفصاحها " (نجار، 2013 ، 296).

– العمل على تحسين نوعية وبنية قاعدة رؤوس أموال البنوك وفق توصيات بازل III، والتي لا تقتصر على رفع المستوى العام لرأس المال والتقليل من حدة المخاطر البنكية فقط، وإنما احترام متطلبات معيار كفاية رأس المال من خلال إدخال تغييرات جوهرية على بنية رؤوس أموال البنوك الجزائرية لتعزيز صلابتها وتقوية متانة قاعدتها حتى تتحمل خلال فترات التقلبات الإقتصادية، من خلال رفع الحد الأدنى لحقوق الملكية للأسهم العادية إلى 4,5% مع رفع الحد الأدنى لمعيار كفاية رأس المال إلى من 9,5% إلى 10,5%.

– توفير بيئة ملائمة لدى البنوك الجزائرية لمواكبة مقررات لجنة بازل III، ويتم ذلك وفق " بيئة داعمة للحوكمة في النظام المصرفي الجزائري من خلال فرص تطبيق الحوكمة والعمل على إعداد ميثاق خاص بالحوكمة في البنوك الجزائرية " (هاني، 2017، 211) .

– توسيع نظرة النظام البنكي الجزائري بخصوص نطاق الرقابة البنكية الداخلية وفقا لتطلعات اتفاقية بازل III، من خلال إعطاء دور أكبر لمجلس إدارة البنك للرقابة على المخاطر وإدراج التقديرات النوعية إلى جانب التقديرات الكمية المعتمدة.

– الإهتمام أكثر بمبدأ انضباط السوق (الشفافية) لدى النظام البنكي الجزائري والذي مثل الدعامة الثانية لاتفافية بازل II وشددت عليه اتفاقية بازل III بعد أن كان أحد الأسباب الرئيسية لوقوع أزمة الرهن العقاري، ويتم ذلك من خلال " تطوير البنى التحتية لنظم المعلومات في المصارف واستغلال الأنظمة الشاملة في عملياتها مع وجوب تكثيف بنك الجزائر لجهوده من أجل الوصول إلى مستوى الشفافية والإفصاح في إطار مبادئ الحكم الراشد " (صيد ورقايقية ، 2019، 882).

– على الرغم من إصدار النظام رقم 11- 04 المؤرخ في 24 ماي 2011 والمتضمن إلزام البنوك باحترام نسبة سيولة على مدى شهر إلى 3 أشهر إلا أنه من الضروري تعزيز معيار السيولة لدى النظام البنكي الجزائري من خلال الإمتثال لتوصيات لجنة بازل III، التي وضعت تحت تصرف البنوك نسبة التمويل المستقر بهدف توفير موارد مستقرة متاحة لأنشطة البنوك لمدة سنة كاملة.

– الإهتمام بكفاءة وقدرات العنصر البشري من خلال " تنمية مهارات العاملين بالبنوك بشكل مستمر وإعداد الكوادر البنكية على مستوى عالمي على أن تستوعب بشكل جيد مقررات بازل III من خلال القيام ببرامج تدريبية متطورة، تعمل على تطوير الصناعة البنكية الجزائرية بشكل دائم ومستمر " (خليفة وللوشي ، 2016 ، 230-231).

الخاتمة:

بعد تلقي الأنظمة البنكية الدولية لصدمات قوية هزت استقرارها نتاج العولمة المالية والتعامل بمبادئ التحرير البنكي وتسببها بوقوع أزمة الرهن العقاري سنة 2007 وانهيارات متتالية للبنوك، فقد اقتنعت الأنظمة البنكية لدى مختلف دول العالم بضرورة تحقيق الإستقرار لدى الأنظمة البنكية من خلال اعتماد آليات رقابية أكثر صرامة وفعالية ومعالجة العيوب التي أقرتها اتفاقية بازل II، عندئذ فقد لقيت الإصلاحات التي تضمنتها مقررات لجنة بازل III ترحيبا قويا في الساحة البنكية والمالية الدولية، كونها تضمنت تعديلات في شكل معايير جديدة تساهم في تعزيز قدرة البنوك على مواجهة المخاطر والحفاظ على استقرار الأنظمة البنكية. لذلك فإن إرساء مقررات لجنة بازل III لدى النظام البنكي الجزائري له انعكاسات مستقبلية ايجابية، تتمثل في تجاوز هشاشته وتعزيز آليات الرقابة البنكية وربطه بمستجدات النظام البنكي الدولي.

وتتلخص نتائج هذه الدراسة في جملة من النقاط والمتمثلة فيما يلي :

– تعد لجنة بازل الحجر الأساس للتعاون الرقابي البنكي الدولي ويرتبط نجاحها في تعديلها لآليات الرقابة البنكية وسعيها لزيادة تحصين المراكز المالية للبنوك وتقوية قاعدتها الرأسمالية وتعزيزها لصلابة النظام المالي والبنكي ارتباط وثيقا بمدى استنباطها بشكل صحيح للنقائص والثغرات في معايير الرقابة البنكية التي سمحت بوقوع أزمات مالية وبنكية ثم تدارك هذه النقائص بوضع معايير أكثر صرامة.

– تعتبر التعديلات التي جاءت بها اتفاقية لجنة بازل III بخصوص معايير الرقابة البنكية بمثابة رد فعل عملي لوقوع أزمة الرهن العقاري سنة 2007 وتجاوب حقيقي لواقع الساحة المالية البنكية، حيث قدمت حزمة من الإصلاحات الرقابية الدولية لتقوية الأنظمة البنكية على استيعاب صدمات الأزمات البنكية ومواجهة مختلف المخاطر .

– ترتكز الاتفاقية هذه على خمس محاور بطبيعة تصحيحية لمقررات لجنة بازل II، حيث تشتمل على تحسين نوعية وبنية قاعدة رؤوس أموال البنوك وتعزيز تغطية المخاطر واحترام نسبة الرافعة المالية ومعايير السيولة وانضباط السوق.

– على الرغم من عدم مسايرة النظام البنكي الجزائري للتطورات البنكية الدولية إلا أنه ساهم نسبيا بتهيئة المحيط البنكي للتكيف مستقبلا مع مقررات إتفاقية بازل III من خلال إقرار جملة من التنظيمات على المستوى التشريعي، والتي تضمنت رفع الحد الأدنى لرأس المال وفرض نسبة سيولة على المدى القصير مع إصدار نظام الرقابة الداخلية، بالإضافة إلى فرض نسبة الملاءة لدى البنوك والمؤسسات المالية وتنظيم عملية الإبلاغ المالي لديها.

– من الضروري جدا إرساء مقررات اتفاقية بازل III لدى النظام البنكي الجزائري لتعزيز آليات الرقابة البنكية ويتم ذلك من خلال مواكبة التطورات والمستجدات الحاصلة في الساحة البنكية الدولية والعمل على تحسين نوعية وبنية قاعدة رؤوس أموال البنوك وفق توصيات لجنة بازل III مع إعطاء دور أكبر لمجلس إدارة البنك للرقابة على المخاطر، بالإضافة إلى الإهتمام أكثر بمبدأ انضباط السوق (الشفافية) لدى النظام البنكي الجزائري و تعزيز معيار السيولة مع الإهتمام بكفاءة وقدرات العاملين وتنمية مهاراتهم.

وانطلاقا من النتائج السابقة يمكن تقديم جملة من التوصيات والمتمثلة فيما يلي:

– المضي قدما في مواكبة التطورات الدولية من خلال تكثيف الجهود لتهيئة المحيط البنكي الجزائري للتكيف مع مقررات لجنة بازل III وإرسائها لدى النظام البنكي الجزائري .

– توفير المناخ المناسب لانضباط السوق البنكي الجزائري وتدعيم مبادئ الشفافية التي أكدت عليه اتفاقية بازلIII، وذلك من خلال عصرنة البنى التحتية لنظم معلومات البنوك الجزائرية بتكنولوجيا المعلومات التي تحقق مستوى عال من الإفصاح وتسمح بالحصول على المعلومات التي تتميز بالدقة والمصداقية.

– إعطاء اهتمام أكبر بالجانب التكويني وتنمية قدرات موظفي للبنوك الجزائرية على النحو الذي يجعلها قادرة على إدراك مضمون مقررات لجنة بازل III مع إمكانية مواكبتها وتجسيد محاورها ميدانيا.

– تدعيم سبل التوافق مع مقررات لجنة بازل III والإستعداد لتبنيها لدى النظام البنكي الجزائري من خلال احترام مبادئ الحوكمة البنكية.

قائمة المراجع:

- العمري، علي وخبيزة، أنفال حدة . (2017) . الجهاز المصرفي الجزائري ومعايير لجنة بازل للرقابة المصرفية: الإصلاح من أجل استقرار الإقتصاد الوطني . مجلة معارف . جامعة آكلي محند أولحاج. البويرة.
- بريش، عبد القادر وسدرة، أنيسة . (2017) . فرص وتحديات العمل المصرفي في ظل مستجدات مقررات لجنة بازل – دراسة حالة البنوك الجزائرية – . مجلة المؤسسة . جامعة ابراهيم سلطان شيبوط . الجزائر.

- بن عمارة، نوال وعطية، لعربي . (2011) . الحوكمة في البنوك الجزائرية في ظل الإلتزام بمتطلبات الرقابة بازل للرقابة المصرفية . مجلة دراسات اقتصادية. جامعة زيان عاشور. الجلفة.
- بوطورة، فضيلة و سماعيلي، نوفل . (2016) . بنك الجزائر وإرساء مقررات لجنة بازل للإشراف والرقابة المصرفية، دراسة تقييمية تحليلية للفترة 2003-2015 . مجلة دراسات،العدد الإقتصادي. جامعة الأغواط.
- حميدي، كلثوم . (2019) . الإطار الجديد لاتفاقية بازل III ودوره في تعزيز آليات الرقابة وتحقيق السلامة المصرفية العالمية . مجلة البحوث والدراسات العلمية . جامعة يحي فارس. المدية.
- جلايلة، عبد الجليل وبن عبد الفتاح، دحمان. (2017) . آليات الرقابة المصرفية في المنظومة المصرفية الجزائرية من خلال المعايير الإحترازية لاتفاقيات لجنة بازل . مجلة التكامل الإقتصادي. جامعة أحمد دراية. أدرار.
- خليفة، آسيا وللوشي، محمد . (2016) . تطبيق مقررات لجنة بازل 3 من طرف المنظومة البنكية الجزائرية . مجلة البديل الإقتصادي . جامعة زيان عاشور . الجلفة .
- سليمان، ناصر . (2014) . المعايير الإحترازية في العمل المصرفي ومدى تطبيقها في المنظومة المصرفية الجزائرية . مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير . جامعة قاصدي مرباح . ورقلة.
- صيد، ماجد ورقايقية، فاطمة الزهراء . (2017) . انعكاسات معايير بازل III على منظومة الرقابة والإشراف في النظام المصرفي الجزائري . مجلة الحكمة للدراسات الإقتصادية . دار كنوز الحكمة . الجزائر.
- صيد، ماجد ورقايقية، فاطمة الزهراء . (2019) . إصلاح النظام المالي والمصرفي وإجراءات تكييفه وفق متطلبات الرقابة والإشراف للجنة بازل III . مجلة البشائر الإقتصادية. جامعة طاهري محمد بشار. بشار.
- طلحي، كوثر وبوشنافة، عبد القادر. (2018) . واقع وآفاق تطبيق معيار الرفع المالي وفق مقررات اتفاقية بازل III . مجلة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية . جامعة محمد بوضياف. المسيلة .
- عياش، زبير والعايب، سناء . (2018) . تطبيق إصلاحات بازل 3 في البنوك العربية مع الإشارة إلى البنوك الخليجية (السعودية، الإمارات ، البحرين) . مجلة اقتصاديات شمال افريقيا . جامعة الشلف.
- نجار، حياة . (2013) . اتفاقية بازل III وآثارها المحتملة على النظام المصرفي الجزائري . مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير . جامعة فرحات عباس. سطيف.
- هاني، مريم . (2017) . تقييم مدى التزام النظام المصرفي الجزائري بتطبيق مبادئ الحوكمة الصادرة عن لجنة بازل – دراسة ميدانية لعينة من البنوك العاملة في الجزائر. المجلة الجزائرية للتنمية الإقتصادية . جامعة قاصدي مرباح . ورقلة.